

60007 - استعمال الأموال الربوية في إصلاح الطرق

السؤال

هل يجوز لي أن أستعمل فوائد ربوية كي نعبّد طريقاً في الحي الذي أسكن فيه لأن الدولة لا تصلح طرقاً للأحياء الشعبية ؟.

الإجابة المفصلة

وضع المال في البنك مقابل فوائد ربوية هو من كبائر الذنوب ، ولا يجوز تعمد وضعها لصرف الأموال الربوية في مشاريع خيرية ، فضلا عن أن ينتفع هو بها .

فإن وُضِعَ مسلم أمواله في مؤسسة ربوية ، ثم أنعم الله عليه وتاب من الربا فإنه يجب عليه أن يتخلص من الفوائد الربوية بأن يتصدق بها في وجوه الخير والبر ، لقول الله تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ * فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتِغُوا فَلَئِمَّ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ) البقرة/279،278.

ولا يجوز له أن ينتفع بها ، لا في دفع ضرائب ولا في غيرها مما يرجع نفعه إليه .

وعلى هذا فلو كان هذا الطريق خاصاً به ، لكونه يوصل إلى بيته ، فلا يجوز إصلاحه من هذه الأموال لأن نفع ذلك يعود إليه ، أما إذا كان الطريق عاماً ينتفع هو وغيره به ، فلا حرج من إصلاحه بهذا المال .

والله أعلم .

وانظر أجوبة الأسئلة (292) و (2370) و (20876) و (23346) و (22392) و (49677) و (30798) .